

وزارة التضامن الاجتماعي

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلي

الإدارة العامة للقيد والتصاريح والدعم الفني

إدارة الفحص والقيد

قرار قيد رقم ١١٦٨ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلي

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الفحص والقيد بالإدارة العامة للقيد والتصاريح والدعم الفني

بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤ بشأن قيد جمعية بين السريات للتكافل الاجتماعي والتنمية ؛

وببناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للقيد والتصاريح والدعم

الفنى بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى) .

قيد جمعية بين السريات للتكافل الاجتماعي والتنمية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية بالوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلي

بوزارة التضامن الاجتماعي برقم (١١٦٨) بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤

مجال العمل الرئيسي للجمعية :

التنمية الاقتصادية .

مجالات العمل الأخرى :

١- المساعدات الاجتماعية .

٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٣- الخدمات الصحية .

نadar الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلاطحة النظام الأساسي .

نطاق عمل الجمعية : جمهورية مصر العربية .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو
من كل عام .

حل الجمعية ولوله أموالها : (جمعية الصفة للضباط العاملين والمحالين للمعاش
بمديرية أمن ٦ أكتوبر المقيدة برقم ٣٤٠٠ لسنة ٢٠٠٩) .

(المادة الثانية)

تلترم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسي لها بجريدة الواقع المصرية ،
وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الوحدة المركزية

أ/ مها الحفناوى